واقع وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية "دراسة ميدانية"

إعـــــداد

د. سلوى بنت أبو بكر بن محمد باوزير

أستاذ الأصول الإسلامية للتربية المساعد، قسم السياسات التعليمية

كلية التربية، جامعة أم القرى

مجلة الدراسات التربوية والانسانية. كلية التربية. جامعة دمنهور

المجلد السادس عشر، العدد الرابع (أكتوبر) - الجزء الثاني، لسنة 2024م

واقع وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية

"دراسة ميدانية"

د/ سلوى بنت أبو بكر بن محمد باوزير[1]

المستخلص:

هدفت الدراسة الكشف عن واقع وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية، والوقوف على معوقات ذلك الوعي، ومن ثَمّ تقديم تصور مقترح لرفع درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، إضافةً إلى المنهج المنهج الاستقرائي، أداة الدراسة: استبانة من إعداد الباحثة تهدف إلى قياس درجة الوعي بالحقوق الثقافية وتحدياتها المعاصرة، مجتمع الدراسة: أولياء أمور الأسر السعودية والبالغ عددها (1132902) أسرة، وبلغت عينة الدراسة (710) ولي أمر من الأسر السعودية بأهم المدن الرئيسية بالمملكة العربية السعودية، ومن أبرز نتائج الدراسة ما يأتي: إن حقوق الطفل الثقافية من الحقوق الملزمة في الشريعة الإسلامية، باعتبارها حقوقاً أساسيةً وليست كماليةً، وذلك في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية بحفظ الضروريات الخمس، تمتاز حقوق الطفل الثقافية في الإسلام بأنها حقوق مطلقة، وتكاملية، وبنائية، وعالمية، كما تمتاز بالمرونة، والأصالة والمعاصرة، أثبتت الدراسة أن من حقوق الطفل الثقافية حق الثقافة الإلكترونية، من خلال قاعدة فقه الأولويات تبعاً لتغير حاجات العصر، أظهرت الدراسة أن درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية جاءت بدرجة متوسطة.

الكلمات المفتاحية: الحقوق الثقافية، الأسرة السعودية، حقوق الطفل في الإسلام، الهوية الثقافية، الحق في اللعب، الحق في المشاركة.

---

[1] **أستاذ الأصول الإسلامية للتربية المساعد، قسم السياسات التعليمية، كلية التربية، جامعة أم القرى**

البريد الالكتروني: sabawazeer@uqu.edu.sa

The reality of the Saudi family's awareness of children's cultural rights"Field study"

Dr. Salwa bint Abu Bakr bin Muhammad Bawazir

Assistant Professor of Islamic Fundamentals of Education, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University

Abstract:

The study's Objectives:This study aimed to explore the reality of the Saudi family's awareness of the child's cultural rights in light of contemporary challenges, and to identify the obstacles of its awareness of these rights and challenges. Hence, a proposed perspective is presented to raise the level of the Saudi family's awareness of such rights and accompanied challenges. The Study's Methodology: It adopted the descriptive-analytical method in addition to the inductive-deductive method. The Study's Instrument: A questionnaire prepared by the researcher that aims to measure the level of awareness of the cultural rights and their contemporary challenges. The Study's Population: Guardians of Saudi families whose number was 1132902 families. The Study's Sample: The study's sample was 710 guardians of Saudi families in main cities of Saudi Arabia. The Study's Chapters: It included 5 chapters. Chapter One: The general frame of the study (The Plan). Chapter Two: The theoretical frame of the study (The Child's Cultural Rights in light of contemporary challenges), whereas Chapter Three dealt with field measures of the study. Chapter Four: Analysis of the results and their interpretation. Chapter Five included the proposed perspective for developing the Saudi family's awareness as regards the child's cultural rights in light of contemporary challenges. The Study's results: Among the key results of the study were the following: The child's cultural rights are binding ones in Islamic Sharia (Islamic Law) as being basic rights and not complementary ones in light of Sharia's ultimate purposes of preserving the five necessities, The child's cultural rights in Islam are distinct in being infinite, complementary, constructive and global rights, in addition to their flexibility, originality and contemporaneity, The study proved that among the child's cultural rights is the right of electronic culture through the basic rule of understanding priorities in accordance with the changes in the needs of the age, The study showed that the level of awareness was medium as regards the child's cultural rights in light of contemporary challenges.

Keywords: Cultural rights, Saudi family, Children's rights in Islam, Cultural challenges. Electronic culture.

المقدمة:

إن الطفولة تحتل مكانةً مرموقةً في الشريعة الإسلامية، فلم يترك الإسلام مرحلةً من مراحل الطفولة دون أن يحدد فيها الحقوق التي يجب أن يحصل عليها الطفل، وجاء هذا الاهتمام لما للطفل من دورٍ بالغٍ في بناء مستقبل الأمم وإعمار الأرض، والحفاظ على الصبغة الإسلامية والهوية الثقافية في مواجهة تحديات التغريب والذوبان.

والشريعة الإسلامية لم تقتصر على الدعوة إلى حفظ تلك الحقوق وإقامتها، بل وضعت المنهج التربوي والعملي لممارستها وتطبيقها على أرض الواقع، وليس ذلك فحسب؛ إنما حقق المنهج الإسلامي مفهوم العالمية للحقوق الثقافية بوسطيةٍ واعتدالٍ وبدون إفراطٍ ولا تفريط؛ فلا هيمنة تسلب الخصوصيات الثقافية، ولا خصوصية ثقافية منغلقة، في صدامٍ مع الحضارات الأخرى.

وتأتي أهمية الحقوق الثقافية من أهمية الثقافة، التي تعد روح المجتمعات وكيانها الفكري، وفي ضوء التحديات التي تواجه الإنسان المعاصر؛ فإن ما تواجهه الثقافة من العولمة التي فرضت هيمنتها الحضارة الغربية، ليس على المجال الاقتصادي فحسب، كما ادعى بعض مروجيها ومناصريها؛ وإنما كانت أبعادها الثقافية هي المقصودة، وذلك بسلب الهوية الثقافية، ونزع الخصوصيات الثقافية للشعوب التابعة، باسم عالمية أو كونية الحقوق التي نادت بها الاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان وحقوق الطفل، وكما ذكر شعبان (2003م): «أن العولمة هي أداة للهيمنة الجديدة على العالم، سياسياً، واقتصادياً، وفكرياً، وإعلامياً، وعسكرياً وعلى جميع المستويات، وقد تبدأ باقتصاد السوق والانفتاح، وتنتهي بالهيمنة على نظام المعلومات وتوجيهه بشكل يؤدي إلى الخضوع، والتأثير على الخصوصية ومحاولة تغيير الهوية بحجج شتى» (100).

وقد سعت المملكة العربية السعودية ممثلةً في حكومتها وأنظمتها التشريعية إلى جعل تلك الحقوق غير قاصرةٍ على القوانين، بل ترقى إلى الممارسة الفعلية على أرض الواقع، وتترجم إلى إجراءات سلوكية في إطار النصوص الشرعية القانونية الوطنية، فهذه رؤية المملكة 2030 تؤكد على أهمية الخصوصية الثقافية؛ حيث استند المحور الأول: (مجتمع حيوي) على الاعتزاز بالثقافة الإسلامية والتراث الوطني والإسلامي. (رؤية المملكة العربية السعودية 2030).

وقد برزت جهود المملكة العربية السعودية على الصعيد العالمي بإعلان وثيقة مكة المكرمة، التي استمدت مكوناتها من وثيقة المدينة المنورة للدستور الذي أقامه الرسول صلى الله عليه وسلم قبل أربعة عشر قرنًا على ضوء التنوع الديني والثقافي والعرقي في العالم الإسلامي، فقد جاءت وثيقة مكة المكرمة في الخامس والعشرين من شهر رمضان للعام الحالي 1440هـ

الموافق 30 مايو 2019م، على هامش المؤتمر الدولي حول قيم الوسطية والاعتدال، والذي نظمته رابطة العالم الإسلامي في المملكة العربية السعودية؛ لتمثل دستورًا تاريخيًا لتحقيق السلام، انطلاقاً من حفظ الحقوق الثقافية التي تُبنى عليها قيم الوسطية والاعتدال؛ حيث جاء في بنود تلك الوثيقة ما ينص على مكافحة الإرهاب والظلم والقهر، ورفض انتهاك حقوق وكرامة الإنسان، وتأصيل قيم التعايش بين الأديان والثقافات والأعراق والمذاهب المختلفة في العالم الإسلامي (قيم التنوع الديني والثقافي)، كما أكدت الوثيقة أن الاختلاف بين الأمم في معتقداتهم وثقافاتهم وطبائعهم وطرائق تفكيرهم هو سُنّة كونية، يجب الإقرارُ بها والتعامل معها بمنطق العقل والحكمة، وبما يوصل إلى الوئام والسلام الإنساني، وأن البشر متساوون في إنسانيتهم، وينتمون إلى أصلٍ واحد، كذلك دعت الوثيقة إلى التصدي لممارسات الصدام الحضاري والكراهية، والتنديد بدعاوى الاستعلاء والشعارات العنصرية. (وثيقة مكة المكرمة، 2019م).

مشكلة الدراسة:

انطلاقاً من توجيهات الشريعة الإسلامية بحفظ حقوق الطفل ورعايتها من قبل القائمين عليه، وفي ضوء ارتفاع المؤشرات الإحصائية التي تشير إلى انتهاكات حقوق الطفل، حيث سجل برنامج الأمان الأسري الوطني (500) حالة عنف ضد الأطفال في العام 2011م، وفي العام 2012 أشارت الإحصاءات الصادرة عن الشؤون الاجتماعية إلى تعرض (45%) من أطفال المملكة للعنف بكافة أشكاله. (الهويلي، 2012م)؛ بناءً عليه جاءت توجهات المملكة العربية السعودية لحماية حقوق الطفل بإصدار نظام حماية الطفل بقرار ملكي عام 1436هـ-2015م، وفي إطار ذلك تبلورت العديد من المؤسسات الحكومية والجمعيات غير الحكومية التي تسعى جاهدة إلى تطبيق قرارات الدولة في مجال حماية حقوق الطفل، فمن خلال وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تم إنشاء الإدارة العامة للحماية الاجتماعية التي تتبنى قضايا العنف الأسري ومنها قضايا حماية الطفل، وهناك أيضاً اللجنة الوطنية لحماية حقوق الطفل، كما ظهرت العديد من البرامج للحد من انتهاكات حقوق الطفل كبرنامج الأمان الأسري الوطني.

بناءً عليه؛ فإن الدراسة الحالية تحاول الكشف عن واقع وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية.

يمكن صياغة المشكلة في التساؤل الآتي: ما واقع وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية؟

أسئلة الدراسة: يتفرَّع عن السؤال الرئيس الأسئلة الأتية:

1. ما الحقوق الثقافية للطفل؟
2. ما درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية؟

أهداف الدراسة: سعت الدراسة إلى:

1. معرفة بيان حقوق الطفل الثقافية.
2. معرفة درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية.

أهمية الدراسة: تتجلى أهمية الدراسة في النقاط الآتية:

1. تعدّ هذه الدراسة خطوة في طريق التأصيل الإسلامي للعلوم التربوية، من خلال تأصيل وتوجيه الحقوق الثقافية للطفل الواردة في المواثيق والاتفاقيات الدولية.
2. تأكيد عناية التربية الإسلامية بتربية الطفل من الناحية الفكرية والثقافية؛ وذلك من أجل ضمان نموه المتوازن في الجوانب كافة، وضمان حقوقه وصبغته الإسلامية.
3. مسايرة الاهتمام الدولي والإقليمي ببناء الشخصية السوية للطفل، وحماية حقوقه المادية والمعنوية.

محددات الدراسة:

1. الحد الموضوعي: اقتصرت الدراسة على قياس درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس.
2. حدود بشرية ومكانية: اقتصرت الدراسة على عينة من الأسرة السعودية مدينة مكة المكرمة.
3. حدود منهجية: تحددت نتائج الدراسة بدرجة صدق وثبات محاور أداة الدراسة التي استخدمت لجمع البيانات من أفراد عينة الدراسة في الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي 2022م.

مصطلحات الدراسة:

1. درجة الوعي

الوعي اصطلاحاً: عرفه الزهراني (2008) بأنه: "تقدير عاطفي شعوري مؤثر في السلوك وحاث على تكوين المواقف المختلفة" (14).

ويمكن تعريّف درجة الوعي إجرائياً بأنها: مدى إدراك طلاب الجامعات السعودية للمفاهيم المعرفية، والاتجاهات الوجدانية، والممارسات الأدائية المتعلقة بحقوق الطفل الثقافية وتحدياتها المعاصرة، والتعبير عنها بتوظيفها وتطبيقها وممارستها مع الطفل في الواقع التربوي.

2.**حقوق الطفل الثقافية**

الحقوق الثقافية: عرفها أحمد (2015) بأنها: «المكنات (*)2 التي يمنحها المشرع للإنسان –أياً كان عمره أو جنسه بدون أي تمييز بينه وبين غيره من البشر – لكي يمتلك القدرة على تكوين معرفته وخبراته الخاصة والتعبير عن نفسه وإبداعه ونشره، وبوجه عام كل ما ييسر له القدرة على المشاركة في الحياة الثقافية لمجتمعه». (228).

ويمكن تعريفها إجرائياً بأنها: مجموعة الحُقوق المرتبطة بعناصر الثقافة الأساسية والمخصّصة للطفل، التي تستقيم بها حياته، وتحفظ له دينه وعقله ونفسه، وتحقق له مطالب نموه، كحق الحفاظ على الهوية الثقافية، وحق التعليم والتعلم، وحق المشاركة، وحق اللعب، وحق الثقافة الإلكترونية، وحق الأمن الثقافي.

الإطار النظري:

مفهوم الحقوق الثقافية:

عرفها الحمراوي (2010م) بقوله: «تشير الحقوق الثقافية إلى نمط حياة المجتمع من الأفكار والقيم والمعتقدات والعادات والتقاليد واللغات، وتتضمن الحقوق الثقافية الإلمام بالفنون الجميلة، والإنسانيات، وتذوقها الجوانب الأساسية للعلم، في مقابل المهارات المهنية والتقنية، وتشمل الحقوق الثقافية أيضاً حقوق أعضاء الجماعات العرقية والدينية والمذهبية» (150).

أما أحمد (2015م) فرأى بأن الحقوق الثقافية هي: «المكنات التي يمنحها المشرّع للإنسان –أياً كان عمره أو جنسه بدون أي تمييز بينه وبين غيره من البشر – لكي يمتلك القدرة على تكوين معرفته وخبراته الخاصة، والتعبير عن نفسه وإبداعه ونشره، وبوجهٍ عام كل ما ييسر له القدرة على المشاركة في الحياة الثقافية لمجتمعه» (228).

بناءً على التعريفات السابقة، نجد أن الحقوق الثقافية تمثل مجموعة المقومات المرتبطة بعناصر الثقافة الأساسية، والتي لا تستقيم حياة الفرد إلا بها، والتي تحفظ له هويته وكيانه الذاتي والاجتماعي، كحق الحفاظ على الهوية الثقافية، وحق التعليم والمعرفة، وحق المشاركة والتبادل الثقافي، وحق الأمن الثقافي، وكل ما تقتضيه مقومات الحياة المعاصرة للإبقاء على هذه الحقوق، كحق الثقافة الإلكترونية في الواقع المعاصر.

---

[2] المكنات جمع مكنة وتعني إمكان وقدرة واستطاعة وقوة وشدة. انظر المعجم الوسيط، وقد تأتي في التعريف هنا بمعنى المقومات.

خصائص الحقوق الثقافية:

بالرجوع إلى القاعدة الأصولية التي تستند عليها مشروعية الحقوق الثقافية، ألا وهي: حفظ الضروريات في سبيل حفظ الكرامة الإنسانية، فإن الحقوق الثقافية تُعدّ منحةً إلهيةً كغيرها من حقوق الإنسان، أي أنها حقوقٌ طبيعيةٌ، منحها الخالق للإنسان حفظاً لكرامته، ولتحقيق خلافته في الأرض، وذلك من خلال سنّ التشريعات الملزمة بإقامتها، وتقرير الآليات لحمايتها والذود عنها؛ فهي بذلك تكون «حقوقاً أصليةً متأصلةً في طبيعة الإنسان يعلن أو يكشف عنها في الدساتير والعهود والمواثيق والإعلانات الدولية، ابتداءً من أول دستور أقرّه الإسلام من خلال وثيقة المدينة؛ المنورة، إذ إنه اعترف بهذه الحقوق لغير المسلمين من أهل الذمة، والمستأمنين والمحاربين، دون تمييز بين أبنائهم وأبناء المسلمين، في حرية العقيدة والرأي والفكر...الخ» (أبو النور، 1418هـ، 24).

إضافةً إلى تكامل حقوق الطفل الثقافية بين حاجاته وحاجات المجتمع؛ يظهر تكاملها كذلك في ترابطها مع الحقوق الأخرى للطفل، وسيتضح ذلك من خلال تناول مجالات حقوق الطفل الثقافية، حيث يتوقف ضمان أحدها على إقامة الآخر؛ فعلى سبيل المثال: «يتوقف تمتع الطفل بحقه في حرية الرأي والتعبير، وحقه في العيش الكريم على تمتعه بحقه في التعليم؛ كما يتوقف حقه في التعبير والمشاركة على تمتعه بحق الوصول إلى معلومات» (أحمد، 2015م، 231).

كما أن الحقوق الثقافية حقوقٌ مطلقة، تستلزم وجوب أدائها، ومعاقبة منتهكيها، ومن ذلك حق الطفل في التعليم الذي يقتضي إلزاميته من قِبَل ولي الأمر؛ «لذلك أعطت غالبية النظم القانونية في كثيرٍ من الأحيان الصفة العمدية لمعظم الجرائم المرتكبة انتهاكاً لهذه الحقوق، ومن ذلك المواد (19) و(21) من قانون التعليم العام والتي جرمت حرمان رب الأسرة الطفل من حقه في التعليم الأساسي» (الوقفي، 2014م، 271)

وبناءً على العرض السابق، يمكن إجمال خصائص الحقوق الثقافية في النقاط الآتية:

–انبثاقها من مبدأ تحقيق الكرامة الإنسانية.
–أنها حقوق طبيعية متأصلة في طبيعة الإنسان بموجب منحها من الله سبحانه وتعالى.
–أنها حقوق تكاملية تجمع ما بين الحاجات الفردية، والمعايير المجتمعية.
–أنها حقوق بنائية يبنى أحدها على الآخر، ومترابطة مع بعضها.
–أنها حقوق عالمية ذات مشترك إنساني، مع حفظها للخصوصية الثقافية، أي أنها تجمع بين العالمية والخصوصية.
–أنها حقوق مطلقة وليست نسبية، مما يلزم أداءها لجميع أفراد وشرائح المجتمع، ويندد بانتهاكها.

-أنها حقوق تجمع بين الأصالة والمعاصرة.

حقوق الطفل الثقافية في المملكة العربية السعودية:

بالرجوع إلى بنود ومواد النظام الأساس في الحكم السعودي نجد أنه نص على أكثر مما نصت عليه تلك الاتفاقيات الدولية من مبادئ تكفل حماية حقوق الطفل، فـ«قد أوردت المواثيق الدولية، مفردات عديدة من الحقوق، تحت هذه المبادئ، مستمدة كلها من واقع المجتمعات الغربية وظروفها وتراثها التاريخي والديني والاجتماعي، في حين تبقى ميزة الشرع الإسلامي، الذي استمد منه النظام الأساسي للحكم في المملكة، في أنه يفتح الباب لكل الحقوق التي تبيحها الشريعة، والتي تندرج تحت مبادئ الكرامة الإنسانية والحرية والمساواة والتكافل الاجتماعي والشورى» (التركي، د.ت، 59)،

وعليه يمكن القول إن حقوق الطفل في أي مجتمع تحكمها رؤى ومعالم تشكل عناصرها وتحدد ملامحها، بحيث تتميز وتختلف عن مثيلتها في أي مجتمع آخر. (راجح، 2003م، 68)، وهذا ما جعل حقوق الطفل في المملكة العربية السعودية تمتاز بأنها حقوق تشريعية من جهة، وقانونية دولية من جهة أخرى، حيث ظهرت قوة شرعيتها باستنادها على نظام الحكم السعودي القائم على التشريع الإسلامي، والذي منحت من خلاله حقوق الطفل صبغة تشريعية، كما أعطيت تلك الحقوق قوة قانونية دولية، وذلك بتوقيع المملكة اتفاقيات حقوق الطفل والمعاهدات الدولية الخاصة بالطفولة، بناءً عليه أضحت المملكة العربية السعودية من الدول الرائدة في مجال الاهتمام بحقوق الطفل.

فقد ظهر الاهتمام بحقوق الطفل الثقافية من خلال بنود الأسس العامة لسياسة التعليم في المملكة، وأهداف التعليم وغاياته التي تضمنتها وثيقة سياسة التعليم (العقيل، 1426هـ)، حيث جاء في بنود تلك الوثيقة ما يأتي:

- الإيمان بالكرامة الإنسانية التي قررها القرآن الكريم وأناط بها القيامِ بأمانة الله في الأرض.
- العلوم الدينية أساسية في جميع سنوات التعليم الابتدائي والمتوسطِ والثانوي بفروعه، والثقافة الإسلامية مادة أساسية في جميع سنوات التعليم العالي.
- الاستفادة من جميع أنواع المعارف الإنسانية النافعة على ضوء الإسلام.
- الثقة الكاملة بمقومات الأمة الإسلامية وأنها خير أمَّة أُخرجت للناس، والإيمان بوحدتها على اختلاف أجناسها وألوانها وتباين ديارها.

أ- حق الطفل في الحفاظ على الهوية الثقافية

وفيما يلي توضيح لهذه الحقوق من حيث مفهومها، وأهميتها، وأبعادها، وتطبيقها في الشريعة الإسلامية.

مفهوم الهوية الثقافية للطفل:

عرف شلبي (2015م) الهوية الثقافية للطفل بأنها: "مجموعة القيم والاتجاهات والمهارات والسلوكيات، التي يتم غرسها في الطفل من خلال الممارسات التربوية، والتي تهدف إلى تشكيل شخصية الطفل بالكيفية التي تجعله يعبر عن انتمائه لوطنه ولأمته ولثقافته في عصر العولمة". (388).

مقومات الهوية الثقافية للطفل: إن الهوية الإسلامية المراد تنشئة الطفل عليها، والمحافظة على سماتها وخصائصها ترتكز على المقومات الآتية:

المقوِّم الأول: الدين الإسلامي:

إن إسلامية الهوية ليس معناها اعتزال العالم ورفض كل ما لدى الآخرين، فالحضارة الإسلامية قد استوعبت المواريث الحضارية، وأحيتها، واندمجت معها، مما كون كياناً عظيماً للحضارة الإسلامية. (الردادي، 2019م، 9)،

وللحفاظ على الهوية الإسلامية من الذوبان والانصهار في الثقافات الأخرى، يستلزم الحفاظ على المقوم الأول والأساس لها وهو الدين الإسلامي، والذي تأتي منه الحقوق العقدية، ومنها:

- **حق صيانة فطرة الطفل التي فطره الله عليها:** تظهر عناية الإسلام بحقوق الطفل العقدية ابتداءً من الحرص على تهيئة البيئة التربوية الصالحة لاستقبال الطفل المولود؛ من أجل تنشئته وتربيته ورعاية حقوقه، ويأتي ذلك أولاً باختيار الزوجين الصالحين، فلا توجد قط في كل تشريعات العالم الوضعية ما يكفل حقوق الطفل مذ هو جنين بل من قبل ذلك، بداية من تكوين الأسرة – البيئة التربوية الأولى التي تستقبل الطفل – فينشأ على مبادئها، ويستقي من قيمها، وينهل من ثقافتها، ويترعرع فيها، ويظهر ذلك جلياً في الحث على اختيار الزوجة الصالحة، باعتبار هذا الأمر حقاً من حقوق الطفل في أن تكون له أمٌ صالحةٌ تسهم في تنشئته القويمة، وتربيته السليمة، وترعى مصالحه وحقوقه. (الحاكم، 1411هـ، 2612)
- **تدريب الطفل على العبادات:** يجب على الآباء أن يعلّموا أطفالهم الصلاة ويدربوهم على أدائها، ولا يكون ذلك ابتداءً إلاّ بالقدوة، فالطفل يميل إلى تقليد ما يشاهده، «خاصةً في السنوات الأولى من عمره، فلو وجد الطفل أمامه القدوة الحسنة لاكتسب الكثير من صفات الخير وأعمال البر» (فريحات، 2004م، 60).
- **تنشئة الطفل على مكارم الأخلاق:** حذّر عليه الصلاة والسلام الآباء تعليم أطفالهم ذميم الأخلاق، فيشبّون عليها وقد ألفوها في أفعالهم وأحوالهم، فعلى الآباء أن يكونوا لهم قدوةً في الخلق القويم، لقول عبد الله بن عامر بن ربيعة رضي الله عنه في سنن أبي داود: «دعتني

أمِّي يومًا ورسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ قاعدٌ في بيتِنا فقالت: ها تعالَ أعطيكَ فقالَ لَها رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ: **ما أردتِ أن تعطيهِ** قالت: أعطيهِ تمرًا، فقالَ لَها رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ: **أما إنَّكِ لو لم تعطِه شيئًا كُتبت عليكِ كَذِبةٌ»** (السجستاني، 1436هـ، 4991).

المقوّم الثاني: اللغة العربية

ذكر جمال الدين ومحمدي والخالدي (2016م) أهم ما يميز اللغة العربية باعتبارها مقوماً أساسياً للهوية الإسلامية حيث قالوا: «إن اللغة العربية هي اللغة الإنسانية الوحيدة التي صمدت لمدة أربعة عشر قرناً، واعتبرت سجلاً أميناً شاهداً على تطور الإبداع الحضاري التاريخي لأبناء الأمة العربية (والإسلامية)، في أوقات الازدهار والانتكاسة». (45)، وتضيف الردادي (2019م): أنها عامل توحيد الأمة، والتخلي عنها هو إضعاف لكيان هذه الأمة، وهويتها، وسبيل لضياع تراثها، كونها الوعاء الناقل لهذا التراث. (9).

كما أن اللغة العربية هي لغة القرآن الكريم، وتعبّر عن معانيه بأروع تعبيرٍ وأدقه، بما تعجز عن إنجازه أية لغةٍ أخرى، وإذا كانت اللغة العربية قد عبرت بدقةٍ عن المعاني القرآنية، فقد سجل القرآن سياجاً حامياً لبناء اللغة بصورةٍ مستمرة، ذلك يعني أن ظهور الدين الإسلامي وانتشاره ارتبط باللغة العربية، وحافظ عليها، وساعد على انتشارها بانتشار قيمه ومعانيه. (الكحلاني، 2007م، 42).

المقوّم الثالث: التراث الثقافي

إن التراث الثقافي وما يتضمنه من عاداتٍ وتقاليدَ، وآدابٍ وفنونٍ، ونمط حياةٍ في المسكن والملبس والسلوك، هو الذي يميز الأمم والشعوب بعضها عن بعض، وينتقل هذا التراث عبر الأجيال على مر العصور والأزمان؛ «لذا فإن المحافظة عليه تقتضي المحافظة على تاريخ هذه الجماعات والأمم، فالتاريخ عاملٌ مهمٌ من عوامل الحفاظ على الهوية وبنائها، من خلال نقل التراث الثقافي لتبقى العادات والتقاليد بطابعها المميز» (بركة وآخرون، 2013م، 319).

ب- حق الطفل في التعليم والتعلُّم

انطلاقاً من مكانة العلم والعلماء وفضل طلبه والحث عليه، وفي ضوء أهمية مرحلة الطفولة في بناء مستقبل الأمم، وبناءً على ما يملكه الطفل من استعدادات لاكتساب المعرفة، وقابليته لتلقي العلوم في سنٍ مبكرة؛ جاء حق الطفل في التعليم والتعلم، ذلك الحق الذي ينشأ مع نشأة الطفل بمجرد وعيه وإدراكه بما حوله وبمن يحيطه، وأن الطفل في هذه المرحلة -والتي يطلق عليها علماء التربية والطفولة مرحلة تكوين المفاهيم- مرحلةٍ خصبةٍ لوضع البذور الأساسية للعلوم التي ستتفتح وتزهر في المراحل اللاحقة، وتلقي ثمارها اليانعة في مراحل الشباب

والنضج؛ لذا فإنه من الخطأ إهمال الطفل في مراحله الأولى، وحرمانه من حقه في التعليم، وهذا ما فطن إليه الإسلام، فألقى مسؤولية تعليم الأطفال على عاتق الآباء، وبذلك أصبح تعليماً إلزامياً وإن لم يكن نظامياً، وفي ذلك قال ابن القيم رحمه الله: «من أهمل تعليم ولده ما ينفعه، وتركه سدى، فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قِبل ترك الآباء وإهمالهم لهم، وترك تعليم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً فلم ينتفعوا بأنفسهم، ولم ينفعوا آباءهم كباراً» (ابن القيم، 1431هـ، 8).

ج– حق الطفل في المشاركة

إن للطفل حق المشاركة في إبداء رأيه وحرية التعبير، بما لا يتنافى مع تعاليم الإسلام وآدابه، وله الحق في تكوين آرائه الخاصة في جميع المسائل التي تخصه. كما ثبت عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه «مَرَّ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ صَبِيٌّ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَفَرُّوا، وَوَقَفَ، وَقَالَ: مَا لَكَ لَمْ تَفِرَّ مَعَ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ أَجْرِمْ فَأَخَافَكَ، وَلَمْ تَكُنِ الطَّرِيقُ ضَيِّقَةً، فَأُوسِعَ لَكَ» (ابن عساكر، 1415هـ، 28319).

كما شجع الوالد ابنه على المشاركة في مبايعة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهذا ابن الزبير «جاء وهو ابن سبع سنين أو ثمان؛ ليبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمره الزبير بذلك، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلاً إليه، ثم بايعه» (النيسابوري، 1427هـ، 2164).

يصور هذا الحديث حرص الآباء على دفع أبنائهم للمشاركة حتى في الأمور التي تخص مستقبل الأمة الإسلامية، «فهذا الطفل يحركه أبوه بوجهٍ ضاحكٍ وفمٍ متبسمٍ ليضع يده في يد رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، إنها بيعةٌ لله ورسوله، حتى وإن كانت من غلام، فلا غرو بعد ذلك أن يكون عبد الله رجلاً من رجالات الإسلام وبطلاً من أبطاله، وعالماً من علمائه، وخطيباً من خطبائه المفوهين» (كساب، 2009م، 147).

د– حق الطفل في اللعب

إن للعب أهميةٌ تربويةٌ عظيمةٌ في تنشئة الطفل وفي نموه المعرفي والثقافي، فمن خلاله يتعلم الطفل العديد من المهارات الاجتماعية، ويوسّع مداركه، ويقتبس من تراثه الثقافي. (العناني، ١٤٢٣هـ، ٢٣)

كما أن للعب دوره في نقل الموروث الثقافي المتمثل في العادات والتقاليد ونمط الحياة، بل وحتى قيم وفكر المجتمع؛ لذا يجب أن تكون ألعاب الطفل مقتبسةً من هذا التراث وتعكس ثقافة المجتمع وهويته، وأنه «من الخطأ والخطر انتزاع الطفل من بيئته وتراثه، وتعويده منذ صغره على منتجات الصناعة الإلكترونية، والأطقم العسكرية، والأسلحة والمفرقعات، فهذه كفيلةٌ

بتغريب الطفل، وزرع حالة انبهارٍ بالأجنبي، وتنمي لديه عادةً استهلاكيةً اتكالية، تحدد له قابل أيامه دور المستهلك لما ينتجه الآخرون، فاللعب وإن كان تسلية وانتفاعاً للنفس، فإنه هادفٌ يرسّب في النفسية بغير وعي ميولاً ونزعاتٍ تؤسس لعاداتٍ سلوكيةٍ وأنماطٍ معيشيةٍ، فاللعب أحد مصادر الثقافة الاجتماعية. (جرادات، 2010م).

الدراسات السابقة:

1. دراسة (صابر، شكري عبد المجيد، 2012)، بعنوان: «ثقافة الأسرة العربية وعلاقتها بحقوق الطفل في عصر العولمة–دراسة ميدانية على عينة من الأسر الحضرية بمصر والسعودية وليبيا وفلسطين»، هدفت الدراسة توضيح العلاقة القائمة بين ثقافة الأسرة العربية الناجمة من تداعيات العولمة وآلية ممارسة حقوق الطفل في ضوء الخصوصية الثقافية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، واستمارة مقابلة مع عينة عددها 1200 مفردة موزعة بالتساوي على المجتمع محل الاهتمام، ومن النتائج التي توصلت إليها الدراسة: أن الطفل العربي مازال يعاني من غياب بعض حقوقه الاجتماعية، وحقه في الحرية والتعبير، والقصور في امتلاكه وسائط التثقيف اللازمة، وأن الأسرة العربية تفتقد إلى الوعي القانوني لممارسة حقوق الطفل، وتستند بدلاً من ذلك على العادات والتقاليد والعرف، كما توصلت الدراسة إلى أن غالبية المجتمع السعودي لديهم وعي وممارسة لمعظم حقوق الطفل الصحية والاجتماعية، بينما تقل النسبة في الحقوق الاقتصادية والنفسية، وتنخفض بشكل ملحوظ في الحقوق الثقافية، والوعي بقوانين حقوق الطفل.
2. دراسة ماليش وكوسوفي وشرانوفي (Maleš & Kuševi & Širanovi, 2014) بعنوان: «حق الطفل في المشاركة بالتعاون مع الاسرة والمدرسة»، هدفت الدراسة الحث على التعاون بين العائلات والمدارس من منظور اتفاقية حقوق الطفل 1989، ويستند الجزء النظري من هذه الدراسة على دراسة النتائج في التعاون الأسري المدرسي ودور الطفل في عملية المشاركة، في حين أن الجزء التجريبي يسعى لتحديد ماهية الشروط اللازمة لمشاركة الطفل حتى يتم الوفاء بها في التعاون الأسري المدرسي في كرواتيا، وتم استخدام نموذج "سلم المشاركة" لهارت (1995). وأسفرت نتائج الدراسة عن وعي الآباء بأهمية مشاركة الطفل، وعن ارتفاع مشاركة الطفل في حالات التعاون المباشر بين الآباء والمدرسين.
3. دراسة (شلبي، شيماء محمد عبده، 2015)، بعنوان: «تصور مقترح للتكامل بين دور الأسرة ومعلمة رياض الأطفال في غرس الهوية الثقافية لطفل ما قبل المدرسة»، هدفت الدراسة: التعرف على أهم الأدوار التربوية للأسرة والمعلمة في غرس الهوية الثقافية للطفل، وتحديد معوقات التكامل بين الدور التربوي للأسرة وللمعلمة في غرس الهوية الثقافية للطفل، وتم

استخدام المنهج الوصفي، واستبانة موجهة لأولياء المور والمعلمات، وانتهت الدراسة إلى نتيجة تفيد بوجود قصور في الدور التربوي لكلٍ من الأسرة والمعلمة في غرس الهوية الثقافية للطفل، إضافةً إلى قلة وعي أولياء الأمور والمعلمات بمفهوم الهوية الثقافية للطفل.

4. دراسة (الخليفة، هند خالد، 1437هـ-2016م)، بعنوان: «العوامل الاجتماعية المؤثرة على تطبيق حقوق الطفل في الأسرة السعودية»، هدفت الدراسة: التعرف على تطبيق حقوق الطفل في الأسرة السعودية (حق الرعاية، وحق المشاركة، وحق الحماية)، وتأثير بعض العوامل الاجتماعية على ذلك. استخدمت الدراسة المنهج الكمي والكيفي؛ بتطبيق استبانة لتحليل نتائج استطلاع عينة غير احتمالية من الأمهات والآباء في مدينتي جدة والرياض، بلغ عددها 85 مفردة. وأظهرت نتائج الدراسة التنوع في تحديد ماهية حقوق الطفل، كما أظهرت البيانات موقفاً إيجابياً للوالدين في الأسرة السعودية من تعريف الأطفال بحقوقهم، وتكليفهم ببعض المسئوليات في سن مبكرة، كما توصلت الدراسة إلى تنامي وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل في الرعاية والمشاركة والحماية، وأوصت بضرورة اجراء دراسات كيفية للوقوف على واقع تطبيق الأسرة السعودية لتلك الحقوق.

5. دراسة أحمد، طارق عفيفي (2015) بعنوان: «الإطار القانوني لحقوق الطفل الثقافية في مجتمع المعلومات وحقه في التعويض عند الاعتداء عليها»، هدفت الدراسة: التعرف على الحقوق الثقافية للطفل كحقه في التعليم وحقه في الثقافة الإلكترونية، وحقه في اللعب والترفيه، وحقه في الحفاظ على هويته الثقافية؛ كما هدفت إلى التعرف على مدى تمتع الطفل بحق التعويض عما يصيبه من ضرر نتيجة الاعتداء على هذه الحقوق وصور هذا التعويض، وقد استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي في إطار من مراجعة المؤلفات والمراجع القانونية ذات الصلة، وانتهت إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن للإنترنت والأنظمة المعلوماتية آثاراً إيجابيةً وأخرى سلبيةً مباشرةً على إعمال حقوق الإنسان، وحرياته الأساسية والتنمية والعدالة الاجتماعية، والتأكيد على ضرورة تدريب الوالدين على الاستماع إلى الطفل، وتدريب العاملين في المدارس على تمكين الطفل من الحصول على المعلومة التي تصقل ثقافته.

6. دراسة كانجاس (Kangas, Jonna, 2016) بعنوان: «تعزيز مشاركة الأطفال في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة من خلال التربية التشاركية»، هدفت الدراسة: تعزيز وتنمية مشاركة الأطفال في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة بحكم نقص خبرة المشاركة في هذه المرحلة نتيجة قصور الفهم الاجتماعي حول الطفولة ومنظور المعلمين، واستخدمت الدراسة نموذج التعلم الاجتماعي والثقافي كنهج للتعلم التشاركي في مرحلة الطفولة المبكرة، بتطبيق المنهج المسحي، وقد طبقت الدراسة في العاصمة "هلسنكي" عام 2010م، على

3721 مُعلماً في 350 روضة أطفال، وأشارت النتائج إلى أن صوت الأطفال مهم، وكانت فرص الأطفال في المشاركة في عملية صنع القرار والعمليات التعليمية ضعيفة بسبب روتين نظام العمل في المؤسسات التربوية، وضعف المهارات والمعتقدات المهنية حول كفاءة الأطفال؛ ووفقًا لنتائج هذا البحث فإن توفير فرص ممارسة المسؤولية والتنظيم الذاتي والتعلم المثمر يسهم في رفع مشاركة الأطفال واستماع المعلمين إليهم، إضافةً إلى زيادة المعرفة بمشاركة الأطفال من خلال إطار التدريس التشاركي في سياق التعليم المبكر بين الأطفال ومعلميهم.

7. دراسة الحتاش، سفيان (2017)، بعنوان: «الحقوق الثقافية بمنطقة الريف: التمثلات والحاجيات»، هدفت الدراسة: التعرف على مفهوم الحقوق الثقافية، وإلقاء الضوء على أبرز الحقوق الثقافية في المعاهدات الدولية، والكشف عن واقع الحقوق الثقافية في ريف المغرب. وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، ومن أبرز النتائج التي انتهت الدراسة إليها: التأكيد على أهمية الحقوق الثقافية، وأنه مازال ينظر إليها على أنها حقوق ثانوية وتكميلية، كما أظهرت الدراسة أهمية الحقوق اللغوية، والفنون والصناعات اليدوية للحفاظ على الموروث الثقافي من الاندثار، إضافةً إلى ضرورة الاهتمام بالإرث الثقافي العمراني من الإتلاف والهدم.

التعليق على الدراسات السابقة:

1. أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات سابقة

-يتشابه البحث الحالي مع جميع الدراسات السابقة في منهج البحث.

-يختلف البحث الحالية عن الدراسات السابقة من حيث زمن التطبيق، وكذلك متغيرات البحث، والمعالجات الإحصائية، وأهداف البحث.

2. **جوانب الاستفادة من الدراسات السابقة:** استفادت الباحثة من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة على النحو التالي:

-تكوين تصور عام لموضوع البحث مما أسهم في صياغة مشكلة البحث بشكل دقيق، وصياغة أهداف البحث، وأسئلته بطريقة علمية مبنية على خلفية نظرية، ودراسات سابقة.

-إعداد الإطار المفاهيمي للدراسة واختيار منهج الدراسة، والأدوات المستخدمة.

-بناء أداة الاستبانة وصياغة فقراتها وتطويرها.

-تفسير نتائج البحث الحالي، ومقارنة النتائج التي توصل إليها البحث الحالي بنتائج الدراسات السابقة.

3.**ما سيضيفه البحث الحالي:** الكشف عن واقع وعي طلبة الجامعات السعودية بحقوق الطفل الثقافية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس.

منهجية الدراسة وإجراءاتها الميدانية:

منهج الدراسة: بناءً على مشكلة الدراسة وأسئلتها، فإن المنهج الملائم للدراسة الحالية هو المنهج الوصفي التحليلي لمناسبته طبيعة الدراسة وأهدافها؛ وباستخدام هذا المنهج، قامت الباحثة بوصف واقع وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية وصفاً كيفياً، كما تم وصف ذلك الواقع وصفاً كمياً من خلال: تطبيق أدوات الدراسة لجمع البيانات، ومن ثم تفريغها ومعالجتها إحصائياً، واستخلاص النتائج، وإصدار الأحكام في ضوئها.

مجتمع الدراسة: حسب إحصائية الهيئة العامة للإحصاء لمسح السكان والمساكن أظهرت أن إجمالي عدد الأسر السعودية بالمملكة عام 2018م بلغ (3591098)، كما أظهرت نتائج المسح أن نسبة الأسر السعودية من إجمالي العدد بلغت أعلى مستوى لها في منطقة مكة المكرمة بنسبة (24,96%)، كما بلغت مدينة مكة المكرمة نسبة (22.83%) من إجمالي منطقة مكة المكرمة (الهيئة العامة للإحصاء)، عليه يتحدد مجتمع الدراسة المكون من جميع الأسر السعودية في مدينة مكة المكرمة، والبالغ (204634) أسرة سعودية

ثالثا: تحديد حجم العينة

بالنظر إلى مجتمع البحث الذي يمثل الأسر السعودية في مدينة مكة المكرمة، وحيث أن حجم المجتمع بلغ (204634) أسرة سعودية؛ فإنه يمكن تحديد حجم العينة باستخدام معادلة "كيرجسي ومورجان"، ووفقاً لتلك المعادلة، فإن حجم مجتمع البحث إذا بلغ مليون مفردة وما فوق؛ فإن حجم العينة يكون (384 مفردة) كحد أدنى.

رابعا: طريقة سحب العينة

تم تحديد طريقة سحب العينة، باستخدام العينة العشوائية من خلال إطلاق رابط الأداة ونشره لأولياء أمور الطلبة من عمر 4 سنوات إلى 15 سنة بمدينة مكة المكرمة.

أداة الدراسة: عمدت الباحثة إلى استخدام الاستبانة أداةً لجمع البيانات؛ وذلك نظراً لمناسبتها لأهداف الدراسة، ومنهجها، ومجتمعها، وللإجابة على تساؤلاتها، وتعتبر الاستبانة أحد أهم وسائل جمع البيانات والمعلومات المقننة.

أ) **بناء أداة الدراسة:** بعد الاطلاع على الأدبيات التربوية، والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية، كدراسة أحمد (2015م)، ودراسة هند (2016م)، ودراسة الجزار (2017م)، وفي ضوء معطيات وتساؤلات الدراسة وأهدافها؛ تم بناء الأداة (الاستبانة)، وتكونت

في صورتها النهائية من ثلاثة أجزاء. وفيما يأتي عرض لكيفية بنائها، والإجراءات المتبعة للتحقق من صدقها، وثباتها.

1- **القسم الأول:** يحتوي على مقدمة تعريفية بأهداف الدراسة، ونوع البيانات والمعلومات التي تود الباحثة جمعها من أفراد عينة الدراسة، مع تقديم الضمان بسرية المعلومات المقدمة، والتعهد باستخدامها لأغراض البحث العلمي فقط.

2- **القسم الثاني:** ويتكون من (40) فقرة محددة الإجابة، موزعة على 5 أبعاد، في درجة وعي طلبة الجامعات السعودية بحقوق الطفل الثقافية، والذي يهدف إلى قياس الوعي من حيث جوانب الوعي الثلاثة (المعرفي، والأدائي، والوجداني)، وموضحة في الجدول (1).

جدول (1) محاور الاستبانة وفقراتها

البعد		عدد الفقرات	المجموع
درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية	حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية	14	40 فقرة
	الحقوق العلمية والمعرفية للطفل	12	
	حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه	9	
	حق الطفل في اللعب	5	

جدول (2) توزيع جوانب الوعي (المعرفي، والأدائي، والوجداني) على مجالات المحور الأول من الاستبانة

البعد		عدد الفقرات وأرقامها		
		معرفي	أدائي	وجداني
درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية	حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية	5 فقرات (1، 2، 4، 7، 12)	5 فقرات (6، 9، 10، 11، 14)	4فقرات (3، 5، 8، 13)
	الحقوق العلمية والمعرفية للطفل	4فقرات (16 – 19)	4فقرات (15، 20، 24، 25)	4فقرات (21، 22، 23، 26)
	حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه	3 فقرات (29، 30، 33)	3 فقرات (27، 28، 31)	3 فقرات (32، 34، 35)
	حق الطفل في اللعب	1فقرة (36)	2 فقرتين (37، 38)	2 فقرتين (39، 40)
مجموع فقرات جوانب الوعي (المعرفي، والأدائي، والوجداني) = 45				

وتم استخدام مقياس ليكرت الرباعي في المحور الأول؛ للحصول على استجابات مفردات عينة الدراسة، وفق درجات الوعي الآتية: (دائماً وتشير إلى الوعي بدرجة كبيرة، أحياناً وتشير إلى الوعي بدرجة متوسطة، نادراً وتشير إلى الوعي بدرجة منخفضة، أبدًا وتشير إلى عدم الوعي)، ومن ثم التعبير عن هذا المقياس كمياً، بإعطاء كل فقرة من الفقرات السابقة درجة، وفقاً للآتي: الدرجة (1) أبدا، والدرجة (2) للاستجابة نادرا، والدرجة (3) للاستجابة أحيانا، والدرجة (4) للاستجابة دائما.

ولتحديد طول فئات مقياس ليكرت الرباعي، تم حساب المدى بطرح الحد الأعلى من الحد الأدنى (4– 1 = 3)، ثم تم تقسيمه على أكبر قيمة في المقياس (3 ÷ 4 = 0,75)، وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (1)؛ لتحديد الحد الأعلى لهذه الفئة، وهكذا أصبح طول الفئات كما هو موضح في الجدول الآتي:

جدول (3) تقسيم فئات مقياس ليكرت الرباعي (حدود متوسطات الاستجابات)

م	الفئة	حدود الفئة	
		من	إلى
1	دائماً	3,26	4,00
2	أحيانا	2,51	3,25
3	نادرا	1,76	2,50
4	أبدا	1,00	1,75

وتم استخدام طول المدى في الحصول على حكم موضوعي على متوسطات استجابات مفردات عينة الدراسة، بعد معالجتها إحصائياً.

وتم استخدام طول المدى في الحصول على حكم موضوعي على متوسطات استجابات مفردات عينة الدراسة، بعد معالجتها إحصائياً.

ب) صدق أداة الدراسة:

1–**الصدق الظاهري لأداة الدراسة (صدق المحكّمين):** للتعرف على مدى الصدق الظاهري للاستبانة، والتأكد من أنها تقيس ما وُضعت لقياسه؛ تم عرضها بصورتها الأولية على عدد من المحكمين المختصين في موضوع الدراسة، حيث وصل عدد المحكمين إلى (20) محكّماً، وقد طُلب من السادة المحكمين تقييم جودة الاستبانة من حيث: قدرتها على قياس ما أُعدت لقياسه، والحكم على مدى ملاءمتها لأهداف الدراسة، وذلك من خلال تحديد وضوح الفقرات، وانتماؤها للمحور، وأهميتها، وسلامتها لغوياً؛ ثم إبداء ما يرونه من تعديل، أو حذف، أو إضافة للفقرات، وبعد أخذ آراء المحكمين، والاطلاع على ملحوظاتهم، وتحليلها، تم

إجراء التعديلات اللازمة التي اتفق عليها80% من المحكمين، حيث شملت التعديلات ما يأتي:

- حذف بعض الفقرات التي لم تحظ بقبول كاف من المحكمين.
- دمج بعض المهارات التي تحتوي على مفهوم مشترك أو متقارب.
- تعديل بعض الفقرات وصياغتها بصورة جيدة.

وبعد الاستفادة من آراء المحكمين، قامت الباحثة بصياغة الاستبانة في صورتها النهائية، والتي تكونت من خمسة أجزاء رئيسة، وبلغ عدد فقراتها (45) فقرة بعد أن كانت (77) فقرة قبل التحكيم.

وفيما يأتي عرض لكيفية بنائها في الصورة النهائية، والإجراءات المتبعة للتحقق من صدقها، وثباتها:

2-**صدق الاتساق الداخلي للأداة:** للتحقق من صدق الاتساق الداخلي للاستبانة، تم حساب معامل ارتباط بيرسون (Pearson's Correlation Coefficient)؛ للتعرف على درجة ارتباط كل فقرة من فقرات الاستبانة بالدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه الفقرة، وتوضح الجداول التالية معاملات الارتباط لكل محور من المحاور بما فيها من فقرات.

الجدول (4) معاملات ارتباط بيرسون لفقرات المحور الأول مع الدرجة الكلية للمحور

المحور الأول: (درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية في ضوء التحديات المعاصرة)					
البعد		رقم لفقرة	معامل الارتباط بالبعد	رقم الفقرة	معامل الارتباط بالبعد
المجال الأول: درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية	حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية	1	**0.564	8	**0.793
		2	**0.689	9	**0.804
		3	**0.909	10	**0.821
		4	**0.824	11	**0.769
		5	**0.874	12	**0.583
		6	**0.821	13	**0.867
		7	**0.718	14	**0.699
	الحقوق العلمية والمعرفية للطفل	15	*0.438	21	**0.768
		16	**0.858	22	**0.784
		17	**0.783	23	**0.880
		18	**0.830	24	**0.587
		19	**0.697	25	**0.824
		20	**0.744	26	**0.884

المحور الأول: (درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية في ضوء التحديات المعاصرة)					
البعد		رقم لفقرة	معامل الارتباط بالبعد	رقم الفقرة	معامل الارتباط بالبعد
	حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه	27	**0.762	32	**0.863
		28	**0.785	33	**0.583
		29	**0.790	34	**0.770
		30	**0.888	35	**0.794
		31	**0.877	–	–
	حق الطفل في اللعب	36	**0.864	39	**0.874
		37	**0.892	40	**0.583
		38	**0.921	–	–

يتضح من الجدول (6) أن قيم معامل ارتباط كل فقرة من الفقرات مع محورها تراوحت من (٠.٥٦) إلى (٠.٩٢)، وجميع قيم معاملات الارتباط موجبة ومرتفعة وذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠.٠١)، وتشير إلى الاتساق الداخلي، بين درجة كل فقرة ودرجة المجال الذي تنتمي إليه، ومن ثم فإن الاستبيان يتمتع بدرجة عالية من صدق الاتساق الداخلي، مما يدل على مناسبتها لقياس ما أُعدت لقياسه.

ج)**ثبات أداة الدراسة:** تم التأكد من ثبات أداة الدراسة من خلال استخدام معامل الثبات ألفاكرونباخ (معادلة ألفا كرونباخ) ((Cronbach's Alpha (α))، ويوضح الجدول رقم (5) قيم معاملات الثبات ألفاكرونباخ لكل محور من محاور الاستبانة.

جدول (5) معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات أداة الدراسة

محاور الاستبانة		عدد الفقرات	ثبات المحور
المجال الأول: درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية	حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية	14	0.9470
	الحقوق العلمية والمعرفية للطفل	12	0.9223
	حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه	9	0.9253
	حق الطفل في اللعب	5	0.8883
الثبات العام		40	0.9857

يتضح من الجدول (5) أن معامل الثبات العام عالٍ حيث بلغ (0.9857)، وهذا يدل على أن الاستبانة تتمتع بدرجة ثبات مرتفعة يمكن الاعتماد عليها في التطبيق الميداني للدراسة.

إجراءات تطبيق الدراسة: بعد التأكد من صدق (الاستبانة) وثباتها، وصلاحيتها للتطبيق، قامت الباحثة توزيع الاستبانة، ثم جمعها بعد تعبئتها، وقد بلغ عددها (710) استبانة، ثم مراجعة الاستبانات، والتأكد من صلاحيتها، وملاءمتها للتحليل.

أساليب المعالجة الإحصائية: لتحقيق أهداف الدراسة، وتحليل البيانات التي تم تجميعها، تم الرجوع إلى العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة باستخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Sciences والتي يرمز لها اختصاراً بالرمز (SPSS)، وبعد ذلك تم حساب المقاييس الإحصائية الآتية:

1- التكرارات، والنسب المئوية؛ للتعرف على خصائص أفراد عينة الدراسة، وتحديد استجاباتهن تجاه فقرات المحاور الرئيسة التي تتضمنها أداة الدراسة.

2- المتوسط الحسابي الموزون (المرجح) "Weighted Mean"؛ وذلك للتعرف على متوسط استجابات أفراد عينة الدراسة على كل فقرة من فقرات المحاور، كما أنه يفيد في ترتيب الفقرات حسب أعلى متوسط حسابي موزون.

3- المتوسط الحسابي "Mean"؛ وذلك لمعرفة مدى ارتفاع، أو انخفاض استجابات أفراد عينة الدراسة عن المحاور الرئيسة، مع العلم بأنه يفيد في ترتيب المحاور حسب أعلى متوسط حسابي.

4- الانحراف المعياري "Standard Deviation"؛ للتعرف على مدى انحراف استجابات أفراد عينة الدراسة لكل فقرة من فقرات متغيرات الدراسة، ولكل محور من المحاور الرئيسة عن متوسطها الحسابي. ويلاحظ أن الانحراف المعياري يوضح التشتت في استجابات أفراد عينة الدراسة لكل فقرة من فقرات متغيرات الدراسة، إلى جانب المحاور الرئيسة، فكلما اقتربت قيمته من الصفر تركزت الاستجابات، وانخفض تشتتها.

نتائج أسئلة الدراسة:

أولاً- إجابة السؤال الثاني: ما درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية؟

لتحديد درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية، تم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لأبعاد درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية، والجدول (6) يوضح النتائج العامة لهذا المحور.

جدول (6) استجابات أفراد عينة الدراسة على أبعاد المجال الأول: درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية

م	البعد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1	حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية	3,01	0,848	3
2	الحقوق العلمية والمعرفية للطفل	2,99	0,861	4
3	حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه	3,02	0,892	2
4	حق الطفل في اللعب	3,04	0,881	1
	درجة الوعي بحقوق الطفل الثقافية	3,00	0,836	-

يتضح من خلال النتائج الموضحة أعلاه أن درجة وعي أفراد عينة الدراسة بحقوق الطفل الثقافية جاءت بتقدير (متوسط)، وبمتوسط عام (3,00 من 4)، وأتضح من النتائج أن أبرز درجة لوعي بحقوق الطفل الثقافية تمثلت في بُعد حق الطفل في اللعب بمتوسط (3,04 من 4)، يليه بُعد حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه بمتوسط (3,02 من 4)، يليه بُعد حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية بمتوسط (3,01 من 4)، وأخيراً بُعد الحقوق العلمية والمعرفية للطفل بمتوسط (2,99 من 4).

وبالرجوع إلى نتائج الدراسات السابقة نجد أن هذه النتيجة تتشابه مع نتائج دراسة شلبي (2015م) التي أظهرت قصور دور الأسرة في غرس الهوية الثقافية للطفل، بينما تختلف مع ما توصلت إليه دراسة صابر (2012م) التي أظهرت انخفاض وعي المجتمع السعودي بحقوق الطفل الثقافية، وبالرغم من أن الدراسة السابقة كانت قبل سبع سنوات من الدراسة الحالية، إلاّ أن نتائج الدراستين جاءت ما بين الانخفاض والتوسط، وهذا يعني قصور برامج التوعية المقدمة للأسرة السعودية في هذا الجانب، ولفترة طويلة، كما قد يشير إلى قصور برامج الإعداد التربوي من حيث تضمينه مقررات تهدف إلى الوعي بحقوق الطفل، ولاسيما الحقوق الثقافية، وهذا يتوافق مع ما ذكره سايموندس (2000م) من أن الحقوق الثقافية هي الأقل تطوراً بقدر ما يتعلق ذلك بمجالها الفكري، وفحواها القانوني، وقابليتها للتطبيق، وأنها تحتاج إلى تعزيز أكثر.

كما تختلف هذه النتيجة مع دراسة كحول (2014م)، التي أشارت إلى تنامي الوعي بحقوق الطفل بعامة والتي منها الحقوق الثقافية، وقد يعزى هذا الاختلاف في النتائج بسبب الاختلاف في عينة الدراسة، واختلاف المجتمع، فقد كانت عينة الدراسة في الدراسة السابقة طلبة كلية التربية بجامعة اليرموك، وجديرٌ بالذكر أن برامج التربية في جامعة اليرموك وما تتضمنه من خطط دراسية، هدفت إلى إعداد الطلبة للوعي بحقوق الطفل، بخلاف برامج إعداد طلبة الجامعات السعودية التي تفتقر إلى تنمية الوعي بحقوق الطفل، وبالفكر الحقوقي بشكل عام.

وفيما يأتي النتائج التفصيلية لأبعاد المجال الأول.

<u>البُعد الأول: حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية</u>

للتعرف على درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية فيما يتعلق ببُعد حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب لاستجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات بُعد حق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية، وجاءت النتائج كما يلي:

جدول (7) استجابات أفراد عينة الدراسة حول درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية مرتبة تنازلياً حسب متوسطات الموافقة

م	الفقرات	التكرار	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
			دائماً	أحياناً	نادراً	أبداً			
5	أغرس في طفلي القيم والمبادئ الإسلامية (كالصدق، والأمانة، والتسامح، والتعاون.....).	ك	465	78	107	60	3.34	1.016	1
		%	65.4	11	15.1	8.5			
13	أغرس في طفلي تقدير المناسبات التاريخية والمواسم الإسلامية (رمضان، الحج، عيدي الفطر والأضحى).	ك	453	79	113	65	3.30	1.038	2
		%	63.8	11.1	15.9	9.2			
6	6.أدرب طفلي على ممارسة الآداب الإسلامية (كآداب المائدة، والمجلس، والنوم، والخلاء....).	ك	443	87	111	69	3.27	1.047	3
		%	62.4	12.3	15.6	9.7			
3	أُعظّم في طفلي مكانة الإسلام وعزته.	ك	437	91	114	68	3.26	1.045	4
		%	61.5	12.8	16.1	9.6			
10	أدرب طفلي على ممارسة عادات وتقاليد ثقافته المحلية بما يتفق وتعاليم الشريعة الإسلامية.	ك	361	143	126	80	3.11	1.062	5
		%	50.9	20.1	17.7	11.3			
2	أنادي طفلي بكنى وألقاب ملائمة لحفظ كرامته الإنسانية.	ك	336	177	124	73	3.09	1.026	6
		%	47.3	24.9	17.5	10.3			
8	أُعزّز في طفلي مكانة اللغة العربية وأهميتها.	ك	299	197	132	82	3.00	1.035	7
		%	42.2	27.7	18.6	11.5			
1	أسمي أطفالي بالأسماء التي تعبر عن هويتهم الإسلامية.	ك	295	194	140	81	2.99	1.035	8
		%	41.6	27.3	19.7	11.4			
11	أُعوّد طفلي ارتداء الزي الذي يعبر عن هويته الثقافية.	ك	278	214	131	87	2.96	1.033	9
		%	39.1	30.1	18.5	12.3			
7	أعرّف طفلي بموروثات ثقافته المحلية (كالأناشيد، والأهازيج، والحكايات، والألعاب....) مالم تتعارض مع تعاليم الشريعة الإسلامية.	ك	265	215	141	89	2.92	1.034	10
		%	37.3	30.3	19.9	12.5			
4	أحكي لطفلي القصص الإسلامي وأعلامه وبطولاته.	ك	228	252	141	89	2.87	1.003	11
		%	32.1	35.5	19.9	12.5			
9	أشجع طفلي على استخدام اللغة العربية في الحياة اليومية من خلال مخاطبته بها.	ك	250	185	162	113	2.81	1.087	12
		%	35.2	26.1	22.8	15.9			
12	أعرّف طفلي آداب وفنون الثقافة الإسلامية (الشعر ، الخطابة، الحرف والصناعات..)	ك	176	202	205	127	2.60	1.046	13
		%	24.7	28.5	28.9	17.9			
14	أصطحب طفلي لزيارة الآثار التاريخية (الإسلامية والوطنية).	ك	151	218	216	125	2.56	1.013	14
		%	21.3	30.7	30.4	17.6			
المتوسط العام							3.01	0.848	

يتضح من الجدول (7) أن متوسط درجة وعي أفراد عينة الدراسة من الأسر السعودية بحق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية (3,01 من 4,00)، وهو متوسط يقع في الفئة الثالثة من فئات المقياس الرباعي (من 2.51 إلى 3.25)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار أحياناً على أداة الدراسة، أي أن الأسرة السعودية لديها وعي بحق الطفل في الحفاظ على هويته الثقافية بتقدير متوسط، إلا أن بعض مؤشرات السلوك يتضح فيها انخفاض المتوسط، والبعض الأخر الارتفاع، يجري تفصيلها تالياً.

ظهرت أبرز ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية في الفقرات رقم (5، 13، 6)، التي تم ترتيبها تنازلياً حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليها دائماً، حيث جاءت الفقرة رقم (5) وهي: «أغرس في طفلي القيم والمبادئ الإسلامية (كالصدق، والأمانة، والتسامح، والتعاون.....)» بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها دائماً بمتوسط (3,34 من 4)، تليها الفقرة رقم (13) وهي: «أغرس في طفلي تقدير المناسبات التاريخية والمواسم الإسلامية: رمضان، الحج، عيدي الفطر والأضحى» بمتوسط (3,30من40)، ثم الفقرة رقم (6) وهي: «أدرب طفلي على ممارسة الآداب الإسلامية: كآداب المائدة، والمجلس، والنوم، والخلاء....» بمتوسط حسابي (3,27 من 4)، وهذا يعني حرص الأسرة السعودية على غرس القيم والمبادئ والآداب الإسلامية لدى أطفالها على المستوى المعرفي والأدائي والقيمي.

ويمكن عزو هذه النتيجة إلى التربية الإسلامية التي حظيت بها الأسرة السعودية من خلال نظام التعليم في المملكة؛ ذلك أن سياسة التعليم منذ تأسيسها جاءت أهدافها العامة وغاياتها في ضوء أهداف التربية الإسلامية، ووفقاً لمبادئها وقيمها، فقام نظامها التربوي على تعزيز مقررات التربية الإسلامية، ما أسهم في تكوين أجيال تمسكت بهذه القيم وتلك الآداب، ولازالت تعمد على تنشئة أبنائها عليها وتعويدهم ممارستها، وفي هذا السياق جاءت دراسة الهذلي (2000)، لتؤكد أن مقررات العلوم الدينية تزود المتعلم بعادات وسلوك الأدب الإسلامي الأصيل، وبهذا فهي تسهم وبشكل فعال في المحافظة على الهوية الإسلامية.

كما ظهرت أقل ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في الحفاظ على هويته الإسلامية في الفقرتين رقم (12، 14) اللتين تم ترتيبهما تنازلياً حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليهما أحياناً بمتوسط (2.58 من 4)، حيث جاءت الفقرة رقم (12) وهي: «أُعرّف طفلي آداب وفنون الثقافة الإسلامية (الشعر، الخطابة، الحرف والصناعات..)» بالمرتبة الثالثة عشر من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (2.60 من 4) وبنسبة (53%) من أفراد العينة، تليها الفقرة رقم (14) وهي: «أصطحب طفلي لزيارة الآثار التاريخية (الإسلامية والوطنية)» بالمرتبة الرابعة عشر من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.56 من 4)

وبنسبة (52%) من أفراد العينة، وتفسر هذه النتيجة بأن (48%) من الأسر أفراد العينة تعاني من قصور في الوعي بحق الطفل في تعريفه بمعالم ثقافته من خلال اصطحابه لزيارة الآثار التاريخية (الإسلامية والوطنية).

وجاءت هذه النتائج مختلفة عما أظهرته دراستي الصاعدي (2009م)، والحتاش (2017) في ضوء نتائجهما، حيث أكدتا على أهمية الحقوق اللغوية، والفنون والصناعات اليدوية، للحفاظ على الموروث الثقافي من الاندثار، وضرورة الاهتمام بالإرث الثقافي العمراني من الإتلاف والهدم، إضافةً إلى ضرورة تعويد الطفل على حفظ التراث الثقافي لمواجهة التحديات الثقافية المعاصرة.

البُعد الثاني: الحقوق العلمية والمعرفية للطفل

للتعرف على درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل العلمية والمعرفية، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب، لاستجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات بُعد الحقوق العلمية والمعرفية للطفل، وجاءت النتائج كما يلي:

جدول (8) استجابات أفراد عينة الدراسة حول درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل العلمية والمعرفية مرتبة تنازلياً حسب متوسطات الموافقة

م	الفقرات	التكرار	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
			دائماً	أحياناً	نادراً	أبداً			
22	أُجيب عن تساؤلات طفلي في ضوء الثقافة الإسلامية وبما يتناسب وعمره العقلي.	ك	404	121	116	69	3.21	1.038	1
		%	57	17	16.3	9.7			
18	أُعرّف طفلي بحقوقه وواجباته تجاه دينه وأسرته ووطنه وأمته الإسلامية.	ك	403	114	126	67	3.20	1.041	2
		%	56.8	16.1	17.7	9.4			
16	أُعلّم طفلي العلوم الإسلامية (القرآن، الحديث، الأدعية المأثورة)	ك	389	138	107	76	3.18	1.046	3
		%	54.8	19.4	15.1	10.7			
21	أُرغّب طفلي في تعلم العلوم المتنوعة بما يتناسب وعمره العقلي.	ك	355	160	124	71	3.13	1.030	4
		%	50	22.5	17.5	10			
17	أُحرص على تعليم طفلي اللغة العربية.	ك	348	145	138	79	3.07	1.061	5
		%	49.1	20.4	19.4	11.1			
26	أحافظ على حقوق طفلي الإنتاجية والابداعية.	ك	344	156	126	84	3.07	1.064	6
		%	48.5	22	17.7	11.8			
25	أحفز طفلي على الإنتاج الإبداعي المهاري (كالرواية، أو التعبير، أو البناء والتركيب، أو	ك	304	165	152	89	2.96	1.070	7
		%	42.9	23.2	21.4	12.5			

م	الفقرات	التكرار	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
		النسبة %	دائماً	أحياناً	نادراً	أبداً			
	التشكيل، أو الرسم.....)								
23	أُوجّه طفلي إلى البحث للإجابة عن تساؤلاته من مصادر المعرفة الموثوقة.	ك	277	199	129	105	2.91	1.076	8
		%	39	28	18.2	14.8			
15	أُزوّد طفلي بأدوات ووسائل المعرفة التقليدية والحديثة.	ك	251	217	152	90	2.89	1.031	9
		%	35.4	30.5	21.4	12.7			
24	شجع طفلي على الإنتاج المعرفي. (القصص، الأناشيد، الشعر)	ك	217	233	160	100	2.80	1.027	10
		%	30.6	32.8	22.5	14.1			
20	أدرّب طفلي على نقد المعلومات والمعارف.	ك	212	236	154	108	2.78	1.037	11
		%	29.9	33.2	21.7	15.2			
19	أسمح لطفلي بالاطلاع على الثقافات الأخرى تحت إشرافي.	ك	214	202	179	115	2.73	1.062	12
		%	30.1	28.5	25.2	16.2			
المتوسط العام							2.99	0.861	

يتضح من الجدول (8) أن أفراد عينة الدراسة لديهم وعي بدرجة متوسطة بحقوق الطفل العلمية والمعرفية بمتوسط (2.99 من 4.00)، وهو متوسط يقع في الفئة الثالثة من فئات المقياس الرباعي (من 2.51 إلى 3.25)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار أحياناً.

وظهرت أبرز ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل العلمية والمعرفية تتمثل في الفقرتين رقم (22، 18)؛ حيث جاءت الفقرة رقم (22) وهي: «أُجيب عن تساؤلات طفلي في ضوء الثقافة الإسلامية وبما يتناسب وعمره العقلي» بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.21 من 4)، وجاءت الفقرة رقم (18) وهي: «أُعرّف طفلي بحقوقه وواجباته تجاه دينه وأسرته ووطنه وأمته الإسلامية» بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.20 من 4) وتفسر هذه النتيجة بأن الأسر السعودية تسعى أحياناً لتعريف أطفالها بحقوقهم وواجباتهم تجاه دينهم وأسرهم ووطنهم وأمتهم الإسلامية، وتتفق هذه النتيجة ما جاءت به دراسة الخليفة (2016م) التي أظهرت وعي الوالدين في الأسرة السعودية بتعريف أبناءهم بحقوقهم، بدرجة متوسطة، بالرغم من اختلاف الدراستين في منهج الدراسة وطريقة سحب العينة؛ حيث استخدمت الدراسة السابقة المنهج الكيفي، وعينة كرة الثلج، إلاّ أن النتائج جاءت متشابهة، وهذا مما يدل على صدق النتائج من حيث وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في تعريفه بحقوقه وواجباته.

بينما ظهرت أقل ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل العلمية والمعرفية في الفقرتين رقم (20، 19)، حيث جاءت الفقرة رقم (20) وهي: «أدرّب طفلي على نقد المعلومات والمعارف» بالمرتبة الحادية عشر من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.78 من 4)، وتليها الفقرة رقم (19) وهي: «أسمح لطفلي بالاطلاع على الثقافات الأخرى تحت إشرافي» بالمرتبة الثانية عشر من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.73 من 4)، وتفسر هذه النتيجة بأن الأسر أحياناً تتابع أطفالها وتقوّم معلوماتهم حول العلوم والمعارف والثقافات الأخرى، وتسمح لأطفالها بالاطلاع على الثقافات الأخرى تحت إشرافهم، ولم تتفق هذه النتيجة مع ما جاءت به نتائج دراسة بيرل (2010م) التي أظهرت أن لدى الآباء وعي بدرجة كبيرة في الإشراف على أبنائهم، ومتابعتهم أثناء اطلاعهم عبر الوسائط الإلكترونية.

البُعد الثالث: حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه

للتعرف على درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب، لاستجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات بُعد حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه، وجاءت النتائج كما يلي:

جدول (9) استجابات أفراد عينة الدراسة حول درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه مرتبة تنازلياً حسب متوسطات الموافقة

م	الفقرات	التكرار	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
			دائماً	أحياناً	نادراً	أبداً			
31	أستمع لطفلي عند إبداء رأيه والتعبير عن وجهة نظره.	ك	410	118	111	71	3.22	1.042	1
		%	57.8	16.6	15.6	10			
27	أُحمس طفلي على المشاركة في مناشط الأسرة (الرحلات والزيارات).	ك	409	120	99	82	3.21	1.066	2
		%	57.7	16.9	13.9	11.5			
32	أحترم آراء طفلي وأناقشها بموضوعية في حدود خلفيته الثقافية.	ك	372	142	111	85	3.13	1.070	3
		%	52.4	20	15.6	12			
28	أُوجه طفلي إلى المشاركة في الأنشطة والمسابقات الثقافية.	ك	310	185	124	91	3.01	1.061	4
		%	43.6	26.1	17.5	12.8			
30	أشجّع طفلي على نشر ثقافته والمعلومات التي توصل إليها.	ك	294	203	122	91	2.99	1.049	5
		%	41.4	28.6	17.2	12.8			

م	الفقرات	التكرار	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
		النسبة %	دائماً	أحياناً	نادراً	أبداً			
33	أطلب من طفلي الإدلاء برأيه في موضوعات متعددة.	ك	288	194	149	79	2.97	1.030	6
		%	40.6	27.3	21	11.1			
35	أساعد طفلي على نشر انتاجه المعرفي والمهاري الابداعي.	ك	265	215	140	90	2.92	1.036	7
		%	37.3	30.3	19.7	12.7			
29	أوضح لطفلي حقه في المشاركة في الأنشطة الثقافية بلغته العربية.	ك	277	194	141	98	2.92	1.066	8
		%	39	27.3	19.9	13.8			
34	أدعو طفلي للمشاركة في اتخاذ قرارات الأسرة.	ك	216	251	153	90	2.84	1.001	9
		%	30.4	35.4	21.5	12.7			
المتوسط العام							3.02	0.892	

يتضح من الجدول (9) أن أفراد عينة الدراسة لديهم وعي بدرجة متوسطة بحق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه بمتوسط (3.02 من 4.00)، وهو متوسط يقع في الفئة الثالثة من فئات المقياس الرباعي (من 2.51 إلى 3.25)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار أحياناً على أداة الدراسة، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة الخليفة (2016م) التي أظهرت تنامي وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة، وكذلك دراسة ماليش وكوسوفي وشرانوفي (Maleš & Kuševi & Širanovi, 2014) التي أسفرت نتائجها عن وعي الآباء بأهمية مشاركة الطفل، وعن ارتفاع مشاركة الطفل في حالات التعاون المباشر بين الآباء والمدرسين.

وقد جاءت أبرز ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه في الفقرات رقم (31، 27، 32)؛ حيث جاءت الفقرة رقم (31) وهي: «أستمع لطفلي عند إبداء رأيه والتعبير عن وجهة نظره» بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.22 من 4)، وتليها فقرة رقم (27) وهي: «أُحمّس طفلي على المشاركة في مناشط الأسرة (الرحلات والألعاب والزيارات)» بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.21 من 4)، ثم الفقرة رقم (32) وهي: «أحترم آراء طفلي وأناقشها بموضوعية في حدود خلفيته الثقافية» بالمرتبة الثالثة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.13 من 4)، وتُفَسَّر هذه النتيجة بأن الأسر لديها وعي بدرجة متوسطة في حق الطفل في المشاركة وحقه في التعبير عن رأيه، وتتفق هذه النتيجة مع ما أكدته دراسة سايموندس (Simmonds, 2009) في ضوء نتائجها بضرورة إيجاد أساليب جديدة

للاستماع إلى الأطفال، وكذا إيجاد استراتيجيات لتعزيز حق الطفل في التعبير عن رأيه، كما تتفق هذه النتيجة مع ما جاءت به دراسة أحمد (2015م) التي أكدت على ضرورة تدريب الوالدين على الاستماع إلى الطفل، بينما تختلف مع نتائج دراسة صابر (2012م) التي أظهرت قصور المجتمع السعودي في إعطاء الطفل حقه في حرية التعبير عن رأيه.

هذا وقد ظهرت أقل ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه في الفقرتين رقم (29، 34)، حيث جاءت الفقرة رقم (29) وهي: «أوضح لطفلي حقه في المشاركة في الأنشطة الثقافية بلغته العربية» بالمرتبة الثامنة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.92 من 4)، وتليها الفقرة رقم (34) وهي: «أدعو طفلي للمشاركة في اتخاذ قرارات الأسرة» بالمرتبة التاسعة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.84 من 4)، وتفسر هذه النتيجة بأن الأسرة السعودية لديها قصور أحيانا في تشجيع الطفل للمشاركة في الأنشطة الثقافية باللغة العربية، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة شلبي (2015م) التي أشارت إلى قصور دور الأسرة في غرس الهوية الثقافية للطفل، وقد يرجع سبب القصور في ذلك إلى طبيعة المشاركة في الأنشطة الثقافية وقوانينها وضوابطها، وبخاصةٍ إذا كانت مسابقاتٍ دوليةٍ، فقد تتطلب إدخال البيانات باللغة الإنجليزية، وقد تفرض التواصل مع المسؤولين والمنسقين لتلك الأنشطة والمسابقات باللغة الإنجليزية؛ ما يجعل الأسر وأطفالهم يتقاعسون عن المشاركة، أو عن حقهم في المشاركة بلغتهم، بالرغم من أن هذا يعد حقاً دولياً صادقت عليه جميع الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الإنسان، واتفاقية حقوق الطفل، وفي العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كما أظهرت نتائج الدراسة الحالية تراجع وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة بالقرارات المتعلّقة بالأسرة عن بقية مؤشرات الوعي بحق الطفل في المشاركة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة كانجاس (Kangas, 2016) التي بينت أن فرص الأطفال في المشاركة في صنع القرار كانت ضعيفة، وكذلك دراسة صابر (2012م) التي أشارت إلى ضعف وعي المجتمع السعودي بحق الطفل في المشاركة في صنع القرار.

وقد يعزى هذا القصور في درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في المشاركة في صنع القرارات إلى طبيعة عادات وتقاليد المجتمع السعودي، الذي يفرض من خلال تراثه الفكري تبعية الأبناء لقرارات آبائهم، ومن خلال تعاليم الشريعة الإسلامية التي تحث على تعويد الأبناء احترام آبائهم وتقديم آرائهم، إلاّ أن تعاليم الشريعة الإسلامية لا تتعارض مع حق الطفل في المشاركة في صنع القرار، وفي ضوء ما تم مناقشته في الإطار النظري؛ فإن المشاركة في صنع القرار تأتي من خلال تطبيق مبدأ الشورى، وإن الكلمة الفصل في اتخاذ القرار النهائي تكون لرب الأسرة، القائد لزمام أمورها، ولكن ما يزيد القرار إصابةً وحكمةً هو مشاركة جميع أفراد الأسرة

بمن فيهم الأطفال في صنعه؛ فإن ذلك من شأنه أن يكشف لرب الأسرة عن أمورٍ وقضايا من جوانب متعددة وزوايا مختلفة، ومن جهةٍ أخرى يشعر كل فرد في الأسرة بقيمته وبمسؤوليته إزاء هذه الأسرة، ما يدفعهم إلى تقبل القرار النهائي، بل والتحمس لتطبيقه، كما أن تعدد مشاركات الأبناء في صنع القرارات ينمي وعيهم وإدراكهم بالأحداث الجارية، والصعوبات التي تواجهها الأسرة، ما يزيد من خبراتهم الحياتية، وقدراتهم القيادية لقيادة أسرهم مستقبلاً بفاعلية ونجاح.

البُعد الرابع: حق الطفل في اللعب

للتعرف على درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في اللعب، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب لاستجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات بُعد حق الطفل في اللعب، وجاءت النتائج كما يلي:

جدول (10) استجابات أفراد عينة الدراسة حول درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في اللعب مرتبة تنازلياً حسب متوسطات الموافقة

م	الفقرات	التكرار	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
		النسبة %	دائماً	أحياناً	نادراً	أبداً			
37	أدرب طفلي على التزام الضوابط الشرعية للعب المباح.	ك	416	106	116	72	3.22	1.053	1
		%	58.7	14.9	16.3	10.1			
38	أُوفّر الوقت والمكان والأدوات الملائمة للعب طفلي.	ك	368	147	113	82	3.13	1.060	2
		%	51.9	20.7	15.9	11.5			
36	أعّرف طفلي على أنواع اللعب الهادف لتنمية مفاهيمه ومهاراته وقدراته وثقافته.	ك	353	171	104	82	3.12	1.045	3
		%	49.8	24.1	14.6	11.5			
39	أشارك طفلي في لعبه.	ك	190	309	137	74	2.87	0.928	4
		%	26.8	43.5	19.3	10.4			
40	أتقبل رغبة طفلي في اللعب عبر الوسائط الإلكترونية.	ك	218	258	145	89	2.85	0.996	5
		%	30.7	36.4	20.4	12.5			
المتوسط العام							3.04	0.881	

يتضح من الجدول (10) أن أفراد عينة الدراسة لديهم وعي بدرجة متوسطة بحق الطفل في اللعب بمتوسط (3.04 من 4.00)، وهو متوسط يقع في الفئة الثالثة من فئات المقياس الرباعي (من 2.51 إلى 3.25)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار أحياناً على أداة الدراسة،

وتتفق هذه النتيجة مع ما جاءت به دراسة نور (2010م) التي أكدت على أهمية اللعب للطفل، واعتباره حقاً من حقوقه الثقافية.

وقد جاءت أعلى درجات وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في اللعب في الفقرات رقم (37، 38، 36) التي تم ترتيبها تنازلياً حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً؛ حيث جاءت الفقرة رقم (37) وهي: «أدرب طفلي على التزام الضوابط الشرعية للعب المباح» بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.22 من 4)، وتليها الفقرة رقم (38) وهي: «أُوفّر الوقت والمكان والأدوات الملائمة للعب طفلي» بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (3.13 من 4)، ثم الفقرة رقم (36) وهي: «أُعّرف طفلي على أنواع اللعب الهادف لتنمية مفاهيمه ومهاراته وقدراته وثقافته» بالمرتبة الثالثة، بمتوسط (3.12 من 4)، وتفسر هذه النتائج أن لدى الأسرة السعودية وعياً متوسط الدرجة بحق الطفل في اللعب المباح، وتوافر البيئة المناسبة للعب أطفالها من حيث الوقت والمكان والأدوات الملائمة للعب، وتعرفه أنواع اللعب الهادف.

بينما ظهرت أقل ملامح درجة وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في اللعب في الفقرتين رقم (39، 40)؛ حيث جاءت الفقرة رقم (39) وهي: «أشارك طفلي في لعبه» بالمرتبة الرابعة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.87 من 4)، كما جاءت الفقرة رقم (40) وهي: «أتقبل رغبة طفلي في اللعب عبر الوسائط الإلكترونية» بالمرتبة الخامسة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها أحياناً بمتوسط (2.85 من 4)، وتفسر هذه النتيجة بأن الأسر أحياناً ما تحرص على مشاركة أطفالها في لعبهم، وفي تقبل رغبات أطفالها في اللعب عبر الوسائط الإلكترونية، ويقتصر دورهم على تعريفهم باللعب الهادف، وتوافر مكان وأدوات للعبهم؛ وقد يعزى ذلك إلى حجم الأعباء الاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها الأسرة المعاصرة، ما يجعل الآباء ينشغلون أحياناً عن مشاركة أبنائهم اللعب، وخاصةً فيما يتعلق بلعبهم الإلكتروني الذي يتطلب وقتاً أطول مما يتيحه فراغ الآباء عن مهامهم وأعبائهم الحياتية، وبالرغم من ارتفاع المستوى الثقافي للأسرة السعودية –كما أظهرت النتائج المتعلقة بمتغيرات الدراسة– والذي يفترض أن ينعكس على الوعي التربوي للآباء، إلا أن هيمنة الحياة العصرية أثرت سلباً على تطبيق هذا الوعي في الواقع التربوي وفي قضاء وقتٍ أطول مع الطفل.

ملخص نتائج الدراسة: أظهرت نتائج الدراسة الميدانية ما يأتي:

- أن لدى الأسرة السعودية وعياً بدرجة متوسطة بحقوق الطفل الثقافية.
- أن أعلى مستوى لوعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية، ظهر في حق الطفل في اللعب، تحديدًا في حقه بتوافر الوقت والمكان والأدوات المناسبة للعبه، ويليه حق الطفل في المشاركة والتعبير عن رأيه، وتحديدًا في حقه الاستماع إليه عند إبداء رأيه.

- أن أقل درجات الوعي للأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية، ظهرت في حقوق الطفل العلمية والمعرفية، وتحديدًا في حقه في الإنتاج العلمي والأدبي، وتدريبه على نقد العلوم والمعارف.
- أن أقل درجات وعي الأسرة السعودية بحق الطفل في الحفاظ على هويته الثقافية، جاءت فيما يتعلق بربط الطفل بتاريخه الإسلامي، والوطني من خلال الزيارات والرحلات والقصص، وتراثه الثقافي المتمثل في الآداب والفنون ومظهر الزي الإسلامي والوطني.

توصيات الدراسة:

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها، توصي الدراسة بما يأتي:

- فتح مسار «أصول تربية الطفل»، يعنى بدراسات الطفولة من جانبها الأصولي، أسوةً ببعض الجامعات العالمية التي تهتم بدراسات الطفولة من جميع جوانبها وأبعادها، خاصةً وأن التربية الإسلامية تشمل جميع مراحل الإنسان، ومنها الطفولة، والجانب التأصيلي يفتقر إلى دراسات متخصصة في هذا المجال.
- تطوير المناهج والمقررات الدراسية بتضمينها كل ما يعزز من وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية.
- تفعيل الأنشطة المنهجية واللامنهجية لمعالجة القصور في المناهج والخطط الدراسية، في إعداد الطلبة؛ للوعي بالفكر الحقوقي.
- تخصيص برامج أكاديمية معتمدة، بالشراكة بين وزارتي التعليم والداخلية، تقدم لكل القائمين على تربية الطفل أو المقبلين على الزواج وتأسيس أسرة، تهدف إلى تأسيس الفكر الحقوقي والوعي بقوانينه، وقوانين حقوق الطفل وتربيته، بحيث تعادل درجتها درجة الدبلومات التربوية، والحاصل عليها تكون له امتيازات تحفيزية، كالأولوية في القبول الوظيفي أو الأكاديمي، أو الترشيح للمناصب وللترقيات.
- تفعيل دور الإرشاد الأسري، من خلال تفعيل جهود مؤسسات المجتمع المحلي: (السياسية، والتربوية، والإعلامية)، المعنية بالطفولة سواء كانت الحكومية أو الأهلية، في رفع مستوى الوعي الأسري والمجتمعي بحقوق الطفل الثقافية.
- تكثيف حملات توعوية يقدمها المعنيون ببرامج الطفولة وتربية الطفل من خلال المناسبات الاجتماعية، والفعاليات الوطنية، والمهرجانات، وبرامج التواصل والإعلام، في جانب وعي الأسرة السعودية بحقوق الطفل الثقافية.
- توجيه المؤتمرات، والندوات، والملتقيات العلمية والبحثية، إلى الموضوعات المتعلّقة بتربية الطفل في المحاور الآتية: حقوق الطفل، الحقوق الثقافية، ودور الأسرة ووعيها بحقوق الطفل الثقافية.
- فتح الأقسام العلمية للدارسات العليا، المتخصّصة في حقوق الطفل.

- إجراء الدراسات الكيفية، للكشف عن واقع إضافة سلسلة مقررات تربوية بمرحلة الثانوية العامة، تهدف إلى وعي آباء وأمهات المستقبل القريب بحقوق الطفل، وآلية تطبيقها وفق المنهج التربوي الإسلامي.

مقترحات الدراسة:

- بناء تصور مقترح لمقرر «أصول تربية الطفل»، ضمن برنامج الدراسات العليا، يهدف إلى مناقشة الموضوعات والقضايا المتعلقة بالطفولة من منظور التربية الإسلامية، وتأصيل وتوجيه المفاهيم والأفكار المرتبطة بها.
- إجراء دراسات حول فعالية منهج دراسي مقترح في تنمية وعي الأسرة بحقوق الطفل الثقافية في ضوء التحديات المعاصرة، باستخدام المنهج شبه التجريبي.
- إجراء دراسات حول آليات مقترحة لتنمية وعي المجتمع المسلم بالتحديات الثقافية المعاصرة.
- إجراء دراسات كيفية باستخدام البحث النوعي للكشف عن درجة ممارسة وتطبيق حقوق الطفل الثقافية في ضوء التحديات المعاصرة.
- إجراء دراسات كيفية وكمية لدراسة حالات تعرضت لانتهاك الحقوق الثقافية.
- إجراء دراسات حول الوعي القانوني للمجتمع السعودي بحقوق الطفل الثقافية.

المراجع

ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية. (1431هـ). تحفة المودود بأحكام المولود، ت: عثمان بن جمعة ضميرية، جدة: مجمع الفقه الإسلامي.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن حسن بن هبة الله. (1415هـ-1995م). تاريخ دمشق، ت: عمرو بن غرامة العمروي، دمشق: دار الفكر.

أبو النور، محمد الأحمدي. (1418هـ). الاسلام وحرية العقيدة – الإسلام والعرب (الماضي – الحاضر – المستقبل)، المؤتمر التاسع للمجلس الأعلى للشون الإسلامية، 8 -11ربيع الاول 1418 هـ.

اتفاقية حقوق الطفل. (1989م). الموقع الرسمي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان: مكتب المفوض السامي، 20 تشرين الثاني/ نوفمبر 1989م، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CRC.aspx، تم الاسترجاع بتاريخ 20/ 2/ 2019م.

أحمد، طارق عفيفي صادق. (2015م). الإطار القانوني لحقوق الطفل الثقافية في مجتمع المعلومات وحقه في التعويض عند الاعتداء عليها، الشارقة: مجلة الفكر الشرطي– مركز بحوث الشرطة، مج24، ع95.

بركة، بسام وآخرون. (2013م). اللغة والهوية في الوطن العربي: إشكالية التعليم والترجمة والمصطلح، بيروت: المركز العربي للأبحاث.

جرادات، إدريس محمد. (2010م). الألعاب الشعبية ومدلولاتها التربوية، الخليل–فلسطين: مركز الوطن للثقافة والإعلام والنشر، ط2.

جمال الدين، نجوى يوسف ومحمود، أيسم، سعد والخالدي، أحمد، بن محمد. (2016م). الهوية الثقافية: المفهوم والخصائص والمقومات، مجلة العلوم التربوية، كلية الدراسات العليا – جامعة القاهرة، مج24، ع3.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي. (1411هـ). المستدرك على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية.

الحتاش، سفيان، (2017م). الحقوق الثقافية بمنطقة الريف: التمثلات والحاجيات، مجلة العلوم القانونية: سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية، المغرب، ع9.

الحمراوي، السيد إبراهيم السيد. (2010م). الحماية القانونية للأقليات في آسيا، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنها، مصر.

الخليفة، هند بنت خالد، (2016م). العوامل الاجتماعية المؤثرة على تطبيق حقوق الطفل في الأسرة السعودية: دراسة على عينة من الآباء والأمهات في مدينتي الرياض وجدة، مجلة الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض، مج28، ع2.

راجح، سعد رفعت. (2003م). البعد الاسلامي في ثقافة الطفل، الكويت: مجلة الوعي الإسلامي– وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ج19، ع448.

الردادي، رانية ناصر. (2019م). واقع دور معلمي الدراسات الاجتماعية في تعزيز الهوية العربية الإسلامية لدى طلاب المرحلة الثانوية من وجهة نظرهم في ضوء بعض المتغيرات، القاهرة: مجلة البحث العلمي في الربية– جامعة عين شمس، ج4، ع20.

رؤية المملكة العربية السعودية 2030. (2017). الرؤية والأهداف، متاح على الموقع الإلكتروني https://vision2030.gov.sa/ تم الاسترجاع بتاريخ 7/ 5/ 2019.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي. (1436هـ–2015م). سنن أبي داوود، ت: رائد بن أبي علفة، جدة: دار الحضارة.

شعبان، عبد الحسين. (2003م). البعد الثقافي لحقوق الإنسان، الندوة الإقليمية حول تفعيل العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان العربية، تحرير: ممدوح سالم، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ط1.

شلبي، شيماء محمد عبده. (2015م). تصور مقترح للتكامل بين دور الأسرة ومعلمة رياض الأطفال في غرس الهوية الثقافية لطفل ما قبل المدرسة، مجلة كلية التربية: جامعة بورسعيد، مصر، ع17.

صابر، شكري عبد المجيد. (2012م). ثقافة الأسرة العربية وعلاقتها بحقوق الطفل في عصر العولمة: دراسة ميدانية على عينة من الأسر الحضرية بمصر وليبيا والسعودية وفلسطين، الأردن: مجلة جرش للبحوث التربوية، مج14، ع2.

العقيل، عبد الله بن عقيل. (1426هـ–2005م). سياسة التعليم ونظامه في المملكة العربية السعودية، الرياض: مكتبة الرشد.

العناني، حنان عبد الحميد. (1423هـ). اللعب عند الأطفال، عمّان: دار الفكر.

الكحلاني، حسن محمد. (2007م). الأسس الفلسفية للهوية الثقافية العربية، رؤية مستقبلية – ندوة الهوية الثقافية الوطنية في اليمن– أبعادها النظرية ودلالاتها الموضوعية، صنعاء: المركز الوطني للمعلومات.

كساب، أكرم عبد الستار. (2009م). مع المصطفى ﷺ في ضحكه، القاهرة: دار الكتب المصرية.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري. (1427هـ). صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ρ)، كتاب الآداب: باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، ت: نظر بن محمد أبو قتيبة، الرياض: دار طيبة.

وثيقة مكة المكرمة. (2019). إعلان وثيقة مكة المكرمة، وكالة الأنباء السعودية (واس)، متاح على الموقع الإلكتروني https://www.spa.gov.sa تم الاسترجاع بتاريخ 10/ 6/ 2019.

الوقفي، آلاء عدنان مصطفى. (2014م). الحماية الجنائية لضحايا العنف الأسري، عمان: دار الثقافة.

Kangas, Jonna, (2016). Enhancing children's participation in early childhood education through the participatory pedagogy, Faculty of Behavioral Sciences at the University of Helsinki, in Small Festive Hall of the university main building, on Friday, 19th February.

Maleš, Dubravka & Kuševi, Barbara & Širanovi, Ana, (2014). Child participation in family-school cooperation, university of Ljubljana, Faculty of education, CEPS Journal 4.